



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (314) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تسمية مدير عام لجهاز خدمات الإسعاف الطائر

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون (106) لسنة 1973 م، بإصدار القانون الصحي ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (995) لسنة 2021 م، بإنشاء جهاز خدمات الإسعاف الطائر وتقرير بعض الأحكام.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث لسنة 2021 م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (3199) المؤرخ في 25/5/2021 م.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (190) المؤرخ في 18/8/2021 م.


ق ر ر

مادة (1)

يسمى السيد / عز الدين عبد الحفيظ الواسع، مديرا عاما لجهاز خدمات الإسعاف الطائر.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء



صدر في 10 / 8 / 2021 م
الموافق 18 / 8 / 2021 ميلادي
1443 هجري
(ع.ع. أبو زيد * * * / القانونية)